

المجلس)71(| شرح كتاب المحرر في الحديث لابن عبد الهادي | الشيخ عبدالمحسن العباد | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على عبد الله ورسوله. نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. قال

00:00:00

الشيخ الحافظ ابن عبدالهادي رحمه الله في كتابه المحرر -

كتاب الصلاة عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بين الرجل وبين الشرك قوى

00:00:17

الكفر ترك الصلاة. رواه مسلم. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين -

وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين اما بعد في الحافظ آآ الشيخ الحافظ محمد بن

00:00:34

احمد بن عبد الهادي رحمه الله لما فرغ من كتاب -

طهارة اتى بعده بكتاب الصلاة وكتب الفقه وكتب الحديث هي مرتبة على على العبادات ثم المعاملات والعبادات هي اركان الاسلام

00:00:50

الخمسة التي هي الصلاة اولا الشهادتين ثم الصلاة ثم الزكاة ثم الصيام ثم -

00:01:10

الحج هذه اركان الاسلام ويؤتى بها في اول الكتب واذا فرغ منها اوتى بالمعاملات واذا فرغ منها اوتى بالمعاملات. ولما والمؤلف الذي

هو والمؤلف رحمه الله ذكر كتاب الصلاة بعد ما فرغ من كتاب الطهارة -

ذلك ان الصلاة لا تصح الا بالطهارة. ولابد من الطهارة فيها لابد من الوضوء. اذا كان الماء موجودا والا ثقل فلا بد من التطهير للصلاة اما

بالوضوء او بالتيتيم يعني فلما كان يعني هذا شرط من شروطها والشرط يعني لابد ان يكون موجودا عند اقامة الصلاة عند -

00:01:39

الاتيان بالصلاه قدم قدمت الطهارة لانها لا تصلح الصلاه الا الا بتطهارة واورد يعني في اول يعني هذا الباب

يعني هذا الحديث عن آآ عن الصحابي ؟ عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله تعالى عنهمما ان النبي صلى الله عليه وسلم

00:02:07

قال بين بين مسلم وبين الكفر او -

ترك الصلاه. وهذا يعني يدلنا على عظم شأن الصلاه وعلى ان آآ ان امرها خطير. وان لا يجوز له ولا يليق به ان يتهاون بها. لانها يعني

00:02:38

اعظم اركان الاسلام بعد الشهادتين -

00:02:56

وهو الركن الذي يعني اه اذا ترك تساهلا او ترك يعني انه صاحبه يكون كافرا بخلاف الاركان الاخرى فانها اذا تركت تساهلا

00:02:56

فانه لا يكفر صاحبها وانما يكفر اذا جحدها -

00:03:18

اذا حصل الجحد باي ركن باي ركن من اركان الاسلام فانه يكفر. واما الصلاه فانها خصت بان تركها تهاونا تكاسلا يعني عنها انه انه كفر.

00:03:18

ولهذا قال عليه الصلاه والسلام في هذا الحديث بين مسلم وبين الكفر -

00:03:36

او الشرك ترك الصلاه بين الكفر والشرك ترك الصلاه والكفر والشرك يعني بينهما عموم وخصوص الكفر يكون عاما يعني يشمل ما كان آآ

00:03:36

دعاء غير الله معه ويشمل ما اذا جحد يعني شيء معلوم من دين الاسلام بالضرورة -

00:03:58

بان جحدت صلاته وجحدت الزكاة او جحد الحج فان هذا يكون كفرا فانه يكون كفرا. ولهذا جاء عن بعض التابعين انه قال لم يكن

احد من اصحابه لم يكن اصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم يعتبرون شيئا من الاعمال تركه كفر غير الصلاه. يعني تركه تهاونا. اما

00:03:58

اذا ترك جحودا فهذا -

بالاجماع انه ان صاحبه يكفر. لأن من انكر الحج كفر ومن انكر يعني الزكاة كفر لكن يعني الصلاة يعني من انكرها كفر ومن تهاون بها كفر كما جاء في هذا الحديث - [00:04:18](#)

بين الكفر وبين المسلم وبين الكفر او الشرك ترك الصلاة فالشرك يكون خاصا لانه عبادة غير الله معه. ودعوة غير الله معه. واما الكفر فانه يشمل الشرك و غيره مما لا يعتبر شركا كجحود ركن من اركان الاسلام او يعني آآ وترك - [00:04:37](#)

ركن من اركان الاسلام فان فان هذا يختص يعني بالصلاه هي التي تركها تهاون يكون كفرا وعلى هذا فالكفر والشرك بينهما عموم وخصوص مطلق يجتمعان في ان يعني في ان آآ - [00:05:01](#)

كل من هو يطلق على ما اذا عبد مع الله غيره وينفرد الكفر بانه يطلق على ما فيه جحود يعني لامر معلوم من دين الاسلام بالضرورة نعم وعن بريدة ابن الحصيبي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها - [00:05:21](#)

فقد كفر رواه احمد ابن ماجة والنسائي وابن ابن حبان والترمذى والحاكم وصححه وقال هبة الله الطبرى هو وصحىح على شرط مسلم ثم ذكر هذا الحديث ان ام بريدة ابن حصيبي رضي الله تعالى عنه - [00:05:49](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة من تركها فقد كفر العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة. فمن تركها فقد كفر. الذي يعني يكون يعني تمييز بين المسلمين والكافر هو الصلاة. فمن - [00:06:08](#)

ترك صلاته فقد كفر فمن ترك صلاته فقد كفر وهذا معلوم انه مثل ما جاء في الحديث الاول المقصود به يعني ترك تهاونا يعني ناجح وليس مقصود جحودا لان غيرها كذلك لا غيرها من المال اذا جحد امر معلوم دين الاسلام وضرورة فانها - [00:06:24](#)

يعني يكون كافرا وعلى هذا فهذان الحديثان حديث الاول والحديث الثاني كل من هو يتعلق ببيان كفر تارك الصلاة وان من تركها تهاونا فانه يكون كافرا نعم وعن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر - [00:06:45](#)

الله ببيوتهم وقبورهم نارا ثم صلاتها بين العشرين وبين المغرب والعشاء. رواه مسلم ثم ذكر يعني هذا الحديث عن رسول الله عليه الصلاة والسلام ان الرسول قال يعني يوم الاحزاب شغلونا عن الكفار كفار قريش الذين جاؤوا يعني المدينة لغزو - [00:07:14](#)

وسلم فيها شغلونا عن الصلاة الوسطى وصلاة العصر شغلونا عن الصلاة الوسطى والصلاه العصر والصلاه الوسطى هذا الحديث بين انها العصر يعني وصلت الوسطى قيل فيها اقوام متعددة يعني ولكن اصحها اقوافها هو انها العصر لانه جاء التنصيص عليها في حديث رسول الله - [00:07:35](#)

صلى الله عليه وسلم فاذا لا مجال لا يأتي عليه دليل يدل على ذلك وعلى هذا فان الصلاة الوسطى هي صلاة العصر التي خصها الله عز وجل بالذكر بعد ان كانت داخلة تحت عموم - [00:08:00](#)

والصلوات وذلك لاهميتها ولعظيم شأنها يعني فخصها يعني بالذكر دون غيرها وقال انهم شغلونا عنها. وذلك انهم ما تمكنوا من ان يأتوا بها لشدة شدة القتال يعني بينهم يعني ولم يفعله اهله حتى غروب الشمس - [00:08:18](#)

بعد غروب الشمس صلى يعني العصر قضاء ثم صلى المغرب اداء صلى العصر قضاء يعني بعد لوقفها لان وقت العصر ينتهي بغرروب الشمس. الوقت الاضطراري ينتهي بغرروب الشمس وانما يعني اه لاما لم يتمكن صلى الله عليه وسلم من ادائها في وقتها فانه اداها بعد خروج وقتها - [00:08:46](#)

ولكنه قدماها اولا لانها هي المقضية ولانها العصر المتقدمة عن المغرب اتي بها قضاء ثم اتي بصلوة المغرب في وقت وفي وقتها اداء وعلى هذا فان هذا الحديث واضح الدالة على تعين الصلاة الوسطى وانها العصر وانها ليست - [00:09:14](#)

غيرها كما يقوله يعني قاله جماعة من اهل العلم في منهم من قال انها صبح ومنهم من قال انها غيرها منهم من قال انها مجموعة الصلوات مجموع الصلوات الخمس وقد ذكر ابن كثير في تفسيره ان الحافظ آآ ابو آآ عمر ابن عبد البر رحمه الله قال بانها مجموع صلاة الخمس - [00:09:41](#)

فاستعظام هذا من ابن عبد البر مع اشعة علمه واطلاعه وقال وانها لاحدى الكبار ان الحافظ ابن عبد البر قال انها مجموع الصلوات الخمس وهو قول ليس عليه دليل من كتاب ولا سنة ولا اثر - 00:10:03

يعني فاستعظام هذا منه قال انها لاحدى الكبار يعني مستعظامها هذا الامر وهذا القول انه قاله مثل ابن عبد البر المعروف بعلمه وفقهه وكونه جمع بين رواية والدراءة. نعم وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ان عمر جاء يوم الخندق بعدها غربت الشمس فجعل يسب كفار قريش وقال - 00:10:25

يا رسول الله ما كدت اصلي العصر حتى كادت الشمس تغرب. فقال النبي صلى الله عليه وسلم والله ما صليتها. قال فقمنا الى بطحان فتوضاً للصلوة وتوضأنا لها فصلى العصر بعدها غربت الشمس ثم صلى بعدها المغرب متفق عليه - 00:10:52

ثم ذكر هذا الحديث الذي فيه ان ان عمر رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم يعني انه ما كنت اصلي العصر حتى الشمس ان تغرب. قال صلى الله عليه وسلم والله ما صليتها ثم انه يعني - 00:11:12

قام وصلى يعني بعد ما بعد ما غربت كم صلى المغرب صلى العصر التي هي مقضية ثم صلى العصر التي ثم وصل المغرب التي هي مؤداة يعني في وقتها اعد الحديث - 00:11:29

عن عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ان عمر جاء يوم الخندق بعدها غربت الشمس فجعل يسب كفار قريش قال يا رسول الله ما كدت اصلي العصر حتى كادت الشمس تغرب. فقال النبي صلى الله عليه وسلم والله ما صليتها. قال فقمنا الى - 00:11:48

فتوضأ للصلوة وتوضأنا لها فصلى العصر بعدها غربت الشمس ثم صلى بعدها المغرب متفق عليه. نعم يعني معناه ان يا جماعة الاولى مقضية التي هي العصر كانت في غير وقتها بعد غروب الشمس بعد ان غربت الشمس وخرج وقتها وثم اتى بعد ذلك بالصلوة المؤداة التي - 00:12:08

اديت في وقتها وهي صلاة وهي صلاة المغرب. وهو مثل الحديث الذي تقدم الذي فيه قال شغلونا عن الصلاة الوسطى ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارا شغلونا عن الصلاة الوسطى. نعم - 00:12:32

وعن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رقد احدكم عن الصلاة او غفل عنها فليصليها اذا ذكرها فان الله تعالى يقول واقم الصلاة لذكري. رواه مسلم - 00:12:49

اعد وعن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رقد احدكم عن الصلاة او غفل عنها تصليها اذا ذكرها فان الله يقول واقم الصلاة لذكري. رواه مسلم. ثم ذكر يعني هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا رقد احدكم عن - 00:13:06

صلاة او او غفل عنها يعني غفل عنها يعني ونسبيها يعني فليصليها اذا ذكرها عندما يذكر فانه يبادر ولا يؤخر ولا يؤخر يعني عن الوقت يعني حتى ولو كان في وقت النهي - 00:13:28

يعني لو لو تذكر يعني صلاة وهو في وقته وهو بعد العصر قبل غروب الشمس وكذلك بعد طلوع بعد صلاة الفجر وقبل طلوع الشمس فانه يعني يبادر الى ان يأتي - 00:13:47

ان يبادر الاتيان بها ولا يوفرها عن الوقت الذي ذكرها وانها كانت صلوات يعني يعني عدد فانه يقضيها يعني متواالية اذا كان عدد من الصلاة نام عنهن فانه يقضيهن يعني في في في وقت واحد ولا يؤخر صلاة الظهر مع صلاة الظهر - 00:14:04

صلاة العصر مع صلاة العصر وصلاة المغرب مع صلاة المغرب وانما يأتي بها. لان قوله فليصليها اذا ذكرها فليصلها اذا ذكرها فسواء كانت واحدة او اكثرا من واحدة فانه يجب عليه ان يصليها اذا اذا ذكرها سواء كان حصل ذلك بسبب - 00:14:26

النوم او او بسبب النسيان يعني بسبب النوم او بسبب النسيان نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نسي صلاة فوقتها اذا ذكرها رواه الدارقطني والبيهقي - 00:14:46

باسناد لا يثبت ثم ذكر هذا الحديث عن ابي هريرة ان النبي قال من من نسي صلاة فوقتها اذا ذكرها من نسي صلاة فوقتها اذا ذكرها اه من نسي صلاة او وقتها اذا ذكرها - 00:15:04

هذا الحديث يعني في اسناده ضعف وذلك في اسناده حفص ابن ابي العطاف وهو ضعيف كما قال ذلك الحافظ في التقليم ولكن آا ولكن معناه صحيح. والحديث الذي تقدم يعني يشهد - [00:15:22](#)

وكذلك الحديث الذي في البخاري الذي قال من من نسى صلاة فليصلها اذا ذكرها لا كفارها لها الا ذلك. يعني هو الحديث وان كان في اسناده الا ان متنه يعني مطابق وموافق لما جاء في الاحاديث الصحيحة الثابتة ومنها الحديث الذي قبل هذا. نعم - [00:15:42](#)

وعن عمران ابن حصين رضي الله عنه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في مسيرة له فادلجنا ليلتنا حتى اذا كان وجه الصبح عرستنا فغلبتنا اعيننا حتى بزغت الشمس. قال فكان اول من استيقظ منا ابو بكر. وكنا لا نوقيط نبيا - [00:16:05](#)

الله صلى الله عليه وسلم من منامه اذا نام حتى يستيقظ. ثم استيقظ عمر فقام عند النبي صلى الله عليه وسلم فجعل يكبر ويرفع صوته بالتكبير حتى استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم. فلما رفع رأسه ورأى الشمس قد بزغت قال ارتحلوا - [00:16:25](#)

فسار بنا حتى اذا ابيضت الشمس نزل فصلى بنا الغداة. متفق عليه واللفظ لمسلم. ثم ذكر هذا الحديث عن عمران بن الحسين رضي الله تعالى الا عنهم ان النبي كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم في مسيرة يعني في سفر - [00:16:45](#)

وانهم يعني ادلجوا يعني في الليل حتى جاء وجه الصبح يعني قرب الصبح يعني يعني اآ يعني ادرکهم النوم فنزلوا وعرسوا يعني التعریش هو النزول والنوم في اخر الليل - [00:17:01](#)

في اخر الليل يعني نزلوا وناموا حتى طلعت الشمس وهم في نومهم وكان فكان اول من سقط ابو بكر و كانوا لا يعني لا يواظبون الرسول اذا نام اذا كان نائما لا لا يواظبونه فكان يعني - [00:17:20](#)

ابو بكر ثم عمر يكبر ويذكر الله عز وجل ويرفع صوته لانهم لا لا ليس من من عادتهم انهم آآ يواظبون الرسول اذا ناموا وانهم يطلبون منه ان يقوم وانما يعني - [00:17:42](#)

كما جاء في هذا الحديث ان ان عمر جعل يكبر ويرفع صوته يعني حتى سمعه الرسول واستيقظ اذا سمعه الرسول صلى الله عليه وسلم واستيقظ ثم انهم يعني ارتحلوا الى مكان اخر وادوا يعني الصلاة يعني - [00:18:02](#)

يعني واقامة يعني في صلاة التي هي صلاة الفجر التي ينام الذين التي يناموا عنها اداها وانما لم قوموا يواظبون رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان نائما اولا تأدبا مع الرسول عليه الصلاة والسلام تأدبا معه عليه الصلاة والسلام والامر الثاني - [00:18:21](#)

ان انه قد يكون يوحى اليه في نومه ورؤيا الانبياء وحي فقد يكون يوحى اليه فتقطع عليه هذه الرؤيا لان الرسول عليه الصلاة والسلام يعني عندما يرى في منامه شيء فانها تعتبر وحي لان هذا من انواع الوحي ان يؤتى - [00:18:41](#)

له في منامه ويرى رؤيا فان رؤياه عليه السلام هي وحي من الله عز وجل فكانوا لا يواظبونه لتأدبا اولا تأدبا معه. والامر الثاني ان انه قد يكون اه اه - [00:19:04](#)

يوحى اليه في منامه يعني برؤيا عن طريق الرؤيا ورؤيا الانبياء وحي فكانوا يعني لا يفعلون بان يباشروه ولكنهم صار يكبر يعني حتى يعني يتتبه الرسول صلى الله عليه وسلم بالتكبير حتى اذا سمع النبي تكبير - [00:19:20](#)

انه قام نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قفل من غزوة خيبر فسار ليلة حتى اذا ادركتنا عرس فذكر حديث النوم عن الصلاة وفيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحول عن مكانتكم الذي اصابتكم - [00:19:40](#)

فيه الغفلة. قال فامر بلاا فاذن واقام وصلى. رواه ابو داود وقال ولم يذكر احد الاذان في حديث الزهري الا الاوزاعي وابن العطار عن عمر. وقد ذكر مسلم الحديث من رواية يونس عن الزهري عن ابن المسميع عن ابي هريرة - [00:20:04](#)

رضي الله عنه وقال فيه وامر بلاا فاقام الصلاة فصلى بهم الصبح ولم يذكر الاذان ثم ذكر هذا الحديث عن ابي هريرة وهو يتعلق تعریس يعني في اخر الليل وحصول النوم وانهم استيقظوا الا بعد طلوع الشمس وان النبي صلى الله عليه وسلم امر - [00:20:24](#)

يعني بالاذان والاقامة وصليت الصلاة بعد بعد خروج وقتها يعني قضاء بعد خروج وقتها قضاء وقول اصاب ادرکهم الكرى او حافظ لهم الكربعين اي النعاس الذي يعني كان يعني وهم يعنى وهم راكبون اصحابهم النعاس فنزلوا يعني وعرسوا يعني حتى ناموا وحصل ان استمر استمروا - [00:20:44](#)

وفي نومهم حتى طلعت الشمس وقاموا وصلوا الصلاة باذان واقامة كما جاء ذلك يعني في في هذا الحديث وغيره من
الاحاديث نعم باب مواقیت الصلاة. هنی اخره؟ نعم. والله تعالى اعلم وصلی الله وسلام وبارك على عبده ورسوله. نبینا محمد وعلیه
واصحابه اجمعین - 00:21:10